

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٩٩ لسنة ٢٠٠٩

بشأن زيادة بدل طبيعة العمل

للعاملين بديوان عام وزارة الإعلام والهيئة العامة للاستعلامات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى اقتراح لجنة شئون الخدمة المدنية ؛

وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُزاد بدل طبيعة العمل المقرر بنسبة (٥٠ ٪) من المرتب الأساسى للعاملين بديوان عام وزارة الإعلام ، والمقرر بنسبة (٤٠ ٪) من المرتب الأساسى للعاملين بالهيئة العامة للاستعلامات إلى (٧٥ ٪) من المرتب الأساسى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ رمضان سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٢٧ أغسطس سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ أحمد نظيف